



بسم الله الرحمن الرحيم

علم أصول الفقه: الحلقة الثانية

خلاصة الدرس المائة و التاسع عشر

الجهة الثانية و الثالثة

هناك نقاش حول ما إذا كانت الرواية ناظرة إلى الاستصحاب أو إلى قاعدة المقتضي – والمانع. يُفترض أن الوضوء في الشريعة له بقاء واستمرار، مما يجعل الشك متعلقًا ببقائه وينطبق على الاستصحاب. العبارة "ولا ينقض اليقين بالشك" تشير إلى وحدة متعلق اليقين والشك، مما يجعل الرواية متعلقة بالاستصحاب. يبقى السؤال حول ما إذا كانت الرواية تثبت قاعدة الاستصحاب بشكل عام أو تخصيصها بباب الوضوء فقط. هناك احتمال بأن اللام في الجملة قد تكون للعهد أو للجنس، لكن يُفضل فهمها بمعنى الجنس للدلالة على كليتها. الاستدلال بالرواية يعد تامًا لدعم قاعدة الاستصحاب، وهناك روايات أخرى تؤيد ذلك.